بِجْنَة الإِقَاء لَسِمَا حِنْولاَ تَجِهِ أَلِيَّا ثِنَا لَيْنَا لَاَ الْمُؤَلِّمِينَ الْسِنِيِّيْ فِي الْمِنْ الْمُؤْلِثِينَ الْمُؤْلِثِينَ الْمُؤْلِثِينَ الْمُؤْلِثِينَ الْمُؤْلِثِينَ الْمُؤْلِ كَرْبُلا الْمُقْدَسَةَ ~ العِرَاق

تاريخ الإنشاء 14/06/2022

رقم الفتوى 18415#

عودة الزوجة المفقودة

السؤال:

السلام عليكم

أحد الإخوة تزوج بأربع زوجات ، إحدى زوجاته الأربعة سافرت ذات يوم إلى بلد آخر بوساطة السفينة ، وفي وسط السفر غرقت السفينة في الماء ، وفشلوا في إنقاذهم فمات الجميع ، بعد مرور ثلاث سنين تزوج الرجل زوجة أخرى مكملة العدد أربعة ، وبعد مرور سنة من الزواج رجعت تلك الزوجة التي غرقت في الماء ، وادَّعت أن هناك من أنقذها ، فما الحكم هنا ، هل يرجع إليها ؟

وكيف يرجع إليها وهو قد تزوج بزوجة أخرى مكملة للعدد أربعة ؟

وشكراً لكم

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

التي تبيَّن أنها لم تمت تعتبر في ذمته ؛ فيجب عليه أن ينفصل عن الأخيرة فوراً في الفرض المذكور .